بسم الله الرحمن الرحيم

علم العقايد: أصول العقيدة

خلاصة الدرس الثامن والأربعون

لابد من وضوح أدلة الإمامة

ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv

لابد من وضوح أدلة الإمامة

الأمر الثالث: حيث كانت الإمامة من أهمّ أسباب خلاف الأمة وافتراقه، بحيث يرى كل فريق ضلال غيره وهلاكه، فلابد من كون الاستدلال عليها نفياً وإثباتاً من الرصانة والقوة بحيث يجعلها من الواضحات الجلية، وتكون بيضاء ليلها كنهاره، ليكون الاختلاف فيها اختلافاً بعد قيام البينة ووضوح الحجة، والخروج عنها سبباً في الهلاك والخسران الدائم.

وهو المناسب لما استفاض عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من قوله: "من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية".

أو: "من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية."

أو: "من مات وليس عليه إمام مات ميتة جاهلية."

أو: "من مات وليس عليه إمام فميتته ميتة جاهلية."

أو: "من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية"، ونحو ذلك.

وعلى ذلك لابد لكل مدع في الإمامة من الأطراف المتخاصمة والفِرَق المختلفة من أن تكون أدلته بالنحو المذكور، ولا يكفيه التشبث بالحجج الضعيفة والتخرصات والاجتهادات والاستبعادات من دون أن يستند إلى ركن وثيق.

وبعد أن انتهى الكلام في هذا المقدمة فلندخل في المطلوب، وهو الاستدلال على الإمامة بعد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بالنحو المدعى للإمامية الإثنى عشرية الذي تقدم شرحه في المقدمة من هذا الكتاب.

المدخل

شمولية إمامة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) للدين والدنيا

من الظاهر أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كان إماماً للمسلمين ومرجعاً لهم. وإمامته ذات جانبين:

الأول: الإمامة في الدين، فعنه يأخذون معالم دينهم وشرائعه وأحكامه، وهو الحافظ له من الضياع والتحريف والبدع والضلالات.

وإلى ذلك يشير مثل قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلنَا إِلَيكَ الذِّكرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيهِم﴾.

الثاني: الإمامة في شؤون الدنيا، وهي الإمامة السياسية، التي هي عبارة عن كونه السلطان الحاكم عليهم، الذي يتولى شؤونهم، ويدير أمورهم، وينظر في صلاحهم، وينطق عنهم، ويجبي خراجهم، ويقسم فيئهم، ويطبق الإسلام فيهم عملياً بإقامة فرائضه، وإجراء حدوده، وفصل الخصومات على ضوء أحكامه، والدعوة له، والجهاد في سبيله، والدفاع عنه... إلى غير ذلك.

كما هو مقتضى الآيات الكثيرة المتضمنة للأمر بطاعته والنهي عن مخالفته، مثل قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤمِنٍ وَلاَ مُؤمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أمراً أن يَكُونَ لَهُم الخِيَرَةُ مِن أمرِهِم﴾، وقوله سبحانه: ﴿النَّبِيُّ أولَى بِالمُؤمِنِينَ مِن أنفُسِهِم﴾ إلى غير ذلك.

الإمامة عند الشيعة امتداد لإمامة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)

أما بعد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فالإمامة عند الشيعة امتداد لإمامة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من الجانبين معاً.

أما عند الجمهور فهي تختص بالجانب الثاني، دون الأول.

وإن كان الظاهر أنها عند الأولين تعمّ الجانب الأول أيضاً، حيث كان عامة المسلمين يرجعون لهم في دينهم، وكانوا هم يحكمون فيه بما يرون ويريدون.

نعم ربما إستعانوا بغيرهم فسألوهم واسترشدوهم، لكن الحكم الفصل لهم، فهم يقبلون ما أعجبهم، ويردون ما لا يعجبهم، وعمل العامة بالآخرة على ما يحكمون به ويختارونه.

إلا أن تسافل الحكام تدريجاً، وظهور إجرامهم، وجهلهم بالدين أسقط حرمتهم في نفوس عامة المسلمين، فلم يقروا بشرعية قراراتهم وأحكامهم، ولم يرجعوا لهم في دينهم، بل رجعوا فيه إلى فقهائهم من غير الحكام، فاضطر الحكام أن ينصرفوا عن هذا الجانب ويستعينوا فيه بالفقهاء الذين يعجبونهم، ويتبنوا منهم من شاؤوا ويعرضوا عمن شاؤو.

وتشبثوا من الإمامة بالجانب الثاني، لأن فيه إشباع رغبتهم في التسلط على الناس والاستعلاء عليهم والتحكم فيهم، ولأنهم يستطيعون دعمه والحفاظ عليه بالقهر والقوة، بخلاف الجانب الأول. وبالآخرة إقتصرت الإمامة عند الجمهور على السلطة ورئاسة الدولة.

ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الالكتروني:

حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضيةلتعليم الدروس الحوزوية (imamsadiq.tv)